

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى المرسوم الملكى الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٨/١٨ بإنشاء مأموريات الشهر العقارى ومنها مأمورية شهر ملوى ؛
وعلى القرار الوزارى الصادر بتاريخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بإنشاء فرع توثيق ملوى التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/٢/٢٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ضم ودمج مأمورية الشهر العقارى بملوى التابعة لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا مع فرع توثيق ملوى التابع لذات المكتب لتصبح "مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بملوى" تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لمركز شرطة ملوى شهرًا وتوثيقًا .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/٤/٢

صدر في ٢٠٢٢/٣/٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

المطابع الأسيوطية
طبعة الكرونية لا يعطى لها حق الطبع